

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفوض»

باعتتماد المعاذنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية

محافظة أسيوط للعام المالى ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١
ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسيوط جلسة ٢٠٠٤/١٢/٢٩

باعتتماد المعاذنة التخطيطية للغرفة للعام المالى ٢٠٠٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٢/٢٣ :

قرارات

مادة ١ - اعتماد المعاذنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة أسيوط للعام المالى ٢٠٠٥ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٨٠٦٠٠ جنيه (فقط مليون وثمانمائة وستة آلاف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ١٧٩٥٢٥٣ جنيهًا (فقط مليون وسبعمائة وخمسة وتسعون ألفاً ومائتان وثلاثة وخمسون جنيهًا لا غير) بفائض قدره مبلغ ١٠٧٤٧ جنيهًا (فقط عشرة آلاف وسبعمائة وسبعة وأربعون جنيهًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن